

آليات دعم و تطوير الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر- التمويل الإسلامي أنموذجا - Mechanisms to support and develop investment in small and medium enterprises in Algeria – Islamic finance as a model-

د. خيرة مسعودي

مركز البحث في العلوم الإسلامية والحضارة بالأغواط، الجزائر، k.messaoudi@crsic.dz

تاريخ القبول: 2021/05/18

تاريخ الاستلام: 2021/04/27

الملخص:

نهدف من خلال هذه الورقة البحثية إلى دراسة طبيعة التمويل الإسلامي التي تركز على الأهداف التنموية والتطويرية لهذه المؤسسات أكثر من التركيز على الربحية، وذلك لعلاقتها بشريحة كبيرة في المجتمع، وإمكانية المساهمة الحقيقية في الحد من البطالة ومحاربة الفقر من جهة، ومدى حاجة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر إلى هذا النوع من التمويل من جهة أخرى، لهذا حاولنا عن طريق تشخيص واقع هذه المؤسسات في الجزائر وأهم التحديات التي تواجهها، ثم البحث وإيجاد بعض الحلول الممكنة للحد من هذه المشاكل، لذلك قمنا باقتراح أسلوبين بسيطين على سبيل المثال لا الحصر، مع إمكانية وسهولة تطبيقهما، وهما أسلوب المشاركة والمضاربة بحيث تشير الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية بأنهما من أكثر الصيغ ضمانا لتحقيق النجاح للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وسيزيد نجاحهما إذا ما تم إنشاء صندوق خاص بهما لذلك اقترحنا تسمية هذا الصندوق بـ "الصندوق الوطني للتمويلات الإسلامية لدعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، حتى تلعب هذه المؤسسات الدور المنوط بها.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة - التمويل الإسلامي - الاستثمار المالي - المشاركة - المضاربة.

تصنيف JEL: E62- G21.

Abstract:

This research paper aims to study the nature of Islamic finance that is based on the developmental goals of these institutions more than focusing on profitability, and the possibility of real contribution to reducing unemployment on the one hand, and the extent to which small and medium enterprises in Algeria need this type of financing on the other hand, so we tried By diagnosing the reality of these institutions in Algeria and the most important challenges they face, then researching and finding some possible solutions to reduce these problems, by proposing two simple methods, for example with the possibility and ease of application, which are the method of participation and speculation as the most guarantee formulas for the success of small and medium enterprises, while creating The National Fund for Islamic Finance to support and develop small and medium enterprises, so that these institutions play the role assigned to them

Key Words : Small and Medium Enterprises - Islamic Finance - Financial investment - participation – speculation

JEL Classification: G21- E62.

1. مقدمة:

يرتكز الاتجاه المعاصر في تنمية الاقتصاديات الحديثة على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من منطلق دورها المحوري في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فهي الرائد الفعلي لتحقيق التنمية المستدامة، وتحسين الإنتاجية وتوليد زيادة الدخل وتوظيف العمالة بمختلف مؤهلاتها وتساعد على الابتكار والتقدم التكنولوجي. لذلك أولت الدول العالم اهتماما خاصا بهذا القطاع، كما تعتبر مشكلة التمويل أهم وأبرز المشكلات التي تواجه هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إذ كثيرا ما نلاحظ اليوم اختفاء و انعدامها بعد مدة قصيرة فقط من نشأتها التي تتراوح في الغالب ما بين 3-5 سنوات، وهذا راجع لعدة أسباب تمويلية و إدارية.... كافتقارها إلى المهارات الأساسية في إدارة الأمور المالية، أو لنقص التمويل، وتختلف حاجة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للتمويل باختلاف المرحلة التي تمر بها، فاحتياجات المؤسسة عند الانطلاق تختلف عن تلك الاحتياجات التي تظهر بعد الانطلاق، ففي المرحلة الأولى أي بداية نشأتها تحتاج المؤسسة الصغيرة والمتوسطة إلى التمويل طويل الأجل لبدء نشاطها، بتوفير كل الهياكل القاعدية التي تحتاجها عند تأسيسها، ثم بعد سنة أو سنتين يدخل هذا النوع من المؤسسات في مرحلة التطور و النمو مما يجعلها في البحث عن أساليب تمويل أخرى لزيادة دورة النشاط الإنتاجي لها.

1.1 المشكلة:

الجزائر كغيرها من الدول لم تتأخر في تبني فكرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، منذ أن حازت على استقلالها، بحيث سعت إلى بذل عدة جهود من طرف الحكومة الممثلة في الوزارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بوضع الأطر القانونية والتشريعية والتنظيمية اللازمة لإنشاء وإقامة ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وفي ظل تنامي ظاهرة العولمة والتكنولوجيا، فإن هناك العديد من التحديات التي قد تعيق نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خاصة إذا تعلق الأمر بالجانب التمويلي، ومن هذا المنطلق يمكننا طرح الإشكال الرئيسي التالي: ما مدى حاجة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر للتمويل الإسلامي؟ وما هي أهم الأساليب المقترحة لذلك؟

للإجابة عن هذا الإشكال، نحاول تقسيم ورقتنا البحثية إلى ثلاث محاور رئيسية:

المحور الأول الإطار العام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المحور الثاني: طبيعة التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المحور الثالث: مدى حاجة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر للتمويل الإسلامي.

2.1 أهداف البحث:

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى:

- إبراز طبيعة التمويل الإسلامي التي تركز على الأهداف التنموية ومنطلق التركيز على الربحية ؛
- التعرف على مدى حاجة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر إلى التمويل الإسلامي؛
- محاولة اقتراح أسلوبين بسيطين على سبيل المثال لا الحصر، مع إمكانية وسهولة تطبيقهما كأحد الحلول الممكنة لتطبيقها في الجزائر؛
- محاولة اقتراح إنشاء صندوق خاص يسمى بـ "الصندوق الوطني للتمويلات الإسلامية لدعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، حتى تلعب هذه المؤسسات الدور المنوط بها.

3.1 منهجية الدراسة:

من أجل الإجابة عن الإشكالية المطروحة اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي، من خلال سرد بعض التعاريف والمفاهيم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و التمويل الإسلامي، مع توضيح أهمية أسلوبي المشاركة والمضاربة، وتناسبهما لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2. الإطار العام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

إن تعدد واختلاف وتنوع مؤسسات في حجمها وفروع نشاطاتها وإشكالاتها القانونية، وخاصة مع التطور الذي شهده المجتمع المعاصر وظهورها أنواع من المنتجات والخدمات التي لا يمكن حصرها جعلها، محطة أنظار الكثير من الباحثين، وسوف نتطرق من خلال هذا المحور لإعطاء نظرة وجيزة عن هذا النوع من المؤسسات من تعاريف وخصائص وكذا الأهمية التي تمتاز بها، والمصادر التي تعتمد عليها في تمويل مشاريعها.

1.2 تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

قد يختلف مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من بلد لآخر وحتى من إقليم لآخر في بلد واحد، وذلك لعدة اعتبارات منها: اختلاف درجة النمو الاقتصادي، مستوى التطور التكنولوجي، اختلاف القطاع الاقتصادي، اختلاف فروع النشاط الاقتصادي داخل القطاع الواحد، معيار العمال، معيار رأس المال، معيار المبيعات والإيرادات، معيار الإنتاج، معيار التقنية المستخدمة، معيار استهلاك الطاقة..... لهذه الاعتبارات سوف نذكر عدة تعاريف لها وذلك حسب وجهة نظر عدة مؤسسات وهيئات دولية مختلفة وهي (مقابلة، 2020، صفحة 13):

- **تعريف البنك الدولي:** المنشآت الصغيرة والمتوسطة هي تلك التي يعمل بها أقل من 300 عامل وحجم المبيعات فيها أقل من 15 مليون دولار وحجم الأصول أقل من 5 مليون دولار.
- **تعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي:** المنشآت الصغيرة والمتوسطة هي المنشآت التي يقل عدد العمال فيها 200 عامل.
- **تعريف البنك الأفريقي للتنمية:** المنشآت الصغيرة والمتوسطة هي المنشآت التي يقل عدد العمال فيها 50 عامل.
- **تعريف منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية:** المنشآت الصغيرة والمتوسطة هي التي يديرها مالك واحد يتكفل بكامل المسؤولية ويتراوح عدد العاملين فيها بين 10-50 عامل.

من خلال هذه التعريفات نلاحظ أن كل هيئة أو منظمة دولية عرفت بالتركيز على عدد العمال ورقم الأعمال دون المعايير الأخرى، أما بالجزائر و حسب القانون رقم 01 - 18 الصادر في 12 ديسمبر 2001 و المتعلق بالقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الذي اعتمدت فيه الجزائر على معياري عدد العمال ورقم الأعمال حيث تعرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات :

تشغل من 1 إلى 250 شخصا؛ لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 2 مليار دينار جزائري أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دينار؛ تستوفي معايير الاستقلالية.

و يقصد بالمؤسسة المستقلة هي كل مؤسسة لا يمتلك رأس مالها بمقدار 25 بالمئة فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعات مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (مديرية الصناعة والمناجم، 2020). ومن خلال هذا الجدول سوف نحاول توضيح تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب المشرع الجزائري.

الجدول 1: جدول تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب المشرع الجزائري

الصف	عدد الأجراء	رقم الأعمال	مجموع الميزانية السنوي
مؤسسات مصغرة	1-9	أقل من 20 مليون دج	أقل من 10 مليون دج
مؤسسات صغيرة	10-49	أقل من 200 مليون دج	أقل من 100 مليون دج
مؤسسات متوسطة	50-250	من 200 مليون دج إلى 2 مليار دج	من 100 مليون دج إلى 500 مليون دج

المصدر: (مديرية الصناعة والمناجم، 2020)

2. خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

تتميز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بعدة خصائص منها (مديرية الصناعة والمناجم، 2020)

- صغر الحجم و قلة التخصص في العمل، مما يساعد على المرونة و التكيف مع الأوضاع الاقتصادية المحلية و الوطنية، و يمكن أن تكون دولية في ظل العولمة؛ و التفتح الاقتصادي العالمي.
- الضالة النسبية لرأس مال هذه المؤسسات مما يسهل عملية التمويل خصوصا إذا كان المستحدث أو المستحدثين يمتلكون نصيبا من رأس المال بصورته العينية أو النقدية.
- سرعة الاستجابة لحاجيات السوق، ذلك أن صغر الحجم عموما و قلة التخصص و ضالة رأس المال كلها عوامل تسمح بتغير درجة و مستوى النشاط أو طبيعته، على اعتبار أنه سيكون أقل كلفة بكثير مما لو تعلق الأمر بمؤسسة كبرى.
- قدرة هذه المؤسسات على الاستجابة للخصوصيات المحلية و الجهوية، تبعا لدرجة وفرة عناصر الإنتاج و مستوى القاعدة الهيكلية.
- دقة الإنتاج و التخصص مما يساعد على اكتساب الخبرة و الاستفادة من نتائج البحث العلمي مما يساعد على رفع مستوى الإنتاجية و من خلالها تخفيض كلفة الإنتاج.
- سرعة الإعلام و سهولة انتشار المعلومة داخل هذا النوع من المؤسسات يمكنها من التكيف بسرعة مع الأوضاع الاقتصادية و الاجتماعية.

3.2 أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أحد أكبر القطاعات المهيمنة على اقتصاديات العديد من دول العالم و المشجعة على التقدم، وهذا ما دعى غالبية الدول إلى التوجه نحو دعم و تنمية هذا القطاع الحيوي وذلك راجع إلى المكاسب الاقتصادية والاجتماعية الكبيرة التي حققتها وتحققها المجتمعات، و ترجع أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى الدور الذي تقوم به لأنها تشكل ما يقرب من 90 بالمئة من المنشآت في العالم، و توظف ما بين 50-60 بالمئة من إجمالي القوي العاملة في

العالم، وبالتالي تعمل على توفير فرص العمل وحل مشكلة البطالة ونمو الناتج المحلي الإجمالي وزيادة في نسبة الصادرات ومعالجة عجز ميزان المدفوعات. (عبد الباقي، 2020) بالإضافة إلى ما سبق فتكمن أهميتها فيما يلي (مشري، 2011، صفحة 22):

- قدرتها على التجديد و الابتكار؛
- تحسين فاعلية المؤسسات الكبيرة بإعادة النظر في أحجام الوحدات الإنتاجية التابعة لتلك المؤسسات وتجزئتها إلى وحدات صغيرة ذات كفاءة أعلى ومردودية أكبر؛
- توسيع القاعدة الإنتاجية؛
- إيجاد فرص العمل للشباب العاطل عن العمل؛
- توسيع دائرة الاستثمار وتحقيق التنمية المحلية والمستدامة والتوازن الاقتصادي والإقليمي بين كافة المناطق.

4.2 مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

بعد مرحلة تحديد احتياجات المشروع التمويلية لأي مؤسسة صغيرة أو متوسطة من طرف أصحاب المشروع، تأتي مرحلة تحديد مصادر تمويل هاته الاحتياجات، لاسيما تلك التي تلبي الاحتياجات، في وقتها، هنا تأتي مرحلة البحث والمفاضلة بين المصادر التي تتوفر لدى صاحب المشروع، ومن أهم المصادر المتاحة لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة على كل المستويات وبصفة عامة هي: (مقابلة، 2020، صفحة 39)

- المدخرات الشخصية لصاحب المشروع؛
- المدخرات العائلية؛ الاقتراض من الأصدقاء و الأقارب؛
- الشراكة مع الآخرين (المساهمين)؛ البنوك التجارية؛
- الاقتراض من البنوك المتخصصة أو مؤسسات الإقراض المتخصصة؛
- المصادر غير المصرفية؛
- الائتمان التجاري؛
- الشراء بالتقسيط؛
- المؤسسات غير المصرفية؛ مصادر أخرى (بيع المخزون، تحصيل الديون، الارباح المدورة، بيع رأس المال الثابت، ضبط النفقات).

كما أن هناك طرق تمويلية أخرى يمكن لصاحب المشروع الاستفادة منها، ومن بين هذه الطرق:

- **رأس المال المغامر:** رأس المال المغامر يعني توفير رأس مال يشارك في الملكية لتأسيس المشروعات وتطويرها، ويتم تجميعه عادة من المستثمرين في شكل صندوق يستخدم لتمويل الاستثمارات في الأعمال الخاصة من خلال المشاركة في الملكية تكون عادة نسبة 20-40 بالمئة في ملكية رأس المال ويتم تقديم هذه الخدمة عادة من خلال شركات رأس المال المغامر، والبنوك، والممولين الأفراد.

3. طبيعة التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

أخذ التمويل الإسلامي يتطور بقوة منذ فجر القرن الحادي والعشرين، بحيث انتقل من صناعة ناشئة الى أسواق عالمية، يعمل فيها المسلمون وغير المسلمين، جنباً إلى جنب، فالتمويل الإسلامي تجاوز مراحل مهمة مثل الوجود والحصول على اعتراف السلطات المالية العالمية، ومؤخراً تقدم خدمات مالية متقدمة ومربحة بأسعار تنافسية تتوخى العناية الكافية للتوافق مع الشريعة الإسلامية. (أيوب، 2009، صفحة 54) تحقق كل ذلك في ظرف 31 سنة فقط حيث في السبعينيات من القرن الماضي لم يكن يعيه سوى قليل من الأشخاص، حتى في أوساط المجتمعات المسلمة المتعلمة، ثم أصبحت اليوم واقعا عمليا معروفا على نطاق واسع، وفي سنة 1980 بدأت كنظام جديد للوساطة المالية على الرغم من أن البيئة غير مواتية ودون مساعدة المؤسسات المشتركة اللازمة لعملها الناجح.

1.3 تعريف التمويل الإسلامي:

عرف التمويل في الاصطلاح الاقتصادي " بأنه النشاط المؤدي لحصول على الأموال المستخدمة في المشروعات، أو توفير المستلزمات المالية والخطط، وكذلك تأمين المال اللازم للنشاط الاقتصادي" (صالح، 2012، صفحة 35)، كما يعرف التمويل الإسلامي، على أنه " تقديم ثروة، عينية أو نقدية، بقصد الاسترباح من مالها إلى شخص آخر يريدّها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشريعة الإسلامية (قحف، 2004، صفحة 12)، ويعرف أيضا بأنه تقديم تمويل عيني أو معنوي إلى المنشآت المختلفة بالصيغ التي تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ووفق معايير وضوابط شرعية وفنية تساهم بدور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية. (مسعودي و فرحي، 2017، صفحة 28)

2.3 السمات الأساسية للتمويل الإسلامي:

ترسم السمات الأساسية للتمويل الإسلامي في اجتناب الفائدة، والمشاركة في التجارة والأعمال الأخرى والخراج بالضمان وكسب المال مقابل العمل على المخاطرة، فالقرض في إطار التمويل الإسلامي يعتبر معاملة نقدية أو مالية فحسب، حيث يتم تبادل الأموال فقط بضمان السداد التام دون أي عائد إلى الدائن ولا يعتبر استثمار (أيوب، 2009، صفحة 142)، فالاستثمار في الإطار الإسلامي ليس مجرد معاملة مالية أو نقدية يكون فيها انتقال الأموال النشاط الوحيد، بل يغطي احتياجات كل الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية وذلك عكس وسائل التمويل المصرفي التجاري الذي يتمثل جوهره في صيغة واحدة (القرض) بفائدة.

3.3 خصائص التمويل الإسلامي:

يتميز نظام التمويل الإسلامي بمجموعة من الخصائص التي تميزه عن التمويلات الأخرى منها:

- صيغ التمويل الإسلامي تحول التمويل من أسلوب الضمان والعائد الثابت الى أسلوب المخاطرة والمشاركة، فالغنم بالغرم وبذلك يحقق معيار العدل في المعاملات المالية.

- معدل الفائدة ثمن للإقراض والاقتراض ربا محرم يؤدي الى تضخيم النشاط التمويلي مقارنة مع أساليب التمويل الإسلامية للنشاط الإنتاجي التشاركي والحقيقي.
- التمويل الإسلامي يحرم عمليات المضاربة الآجلة عمليات الشراء والبيع المستقبلية ويعتبرها ضمن البيع الغرر المحرم لأنها تمثل المتاجرة بأصول لم تتحقق.
- تنوع صيغ التمويل الإسلامي وتعددتها إذ توجد أساليب للتمويل قائمة على التبرعات والبر والإحسان كالقرض الحسن والصدقات التطوعية والزكاة والوقف وأساليب للتمويل قائمة على المشاركات كالمشاركة المنتهية بالتملك والمضاربة والمساواة والمزارعة والمغاسرة وأساليب تمويل أخرى قائمة على الائتمان التجاري كالبيع الأجل وبيع السلم وبيع الإستصناع والتأخير التشغيلي والتأجير التمويلي.
- صيغ التمويل الإسلامي ليست نقيضا للضمانات فهي لا تحول بين مؤسسات التمويل والضمانات الكافية التي تؤمن مخاطر استثمار الأموال.
- صيغ التمويل الإسلامي تقوم على أساس دراسات الجدوى من الناحية الشرعية المالية والاقتصادية والفنية ، وهذا يعنى أن المشروعات عند دراستها تخضع لسلم الأولويات الإسلامية مما يحقق تخصيصاً أفضل للموارد والاستخدامات بما فيه تنمية اقتصادية واجتماعية مستدامة (مسعودي و فرحي، 2017، صفحة 29).

4.3 طبيعة التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

- التركيز على الأهداف التنموية والتطويرية لهذه المؤسسات أكثر من التركيز على الربحية، وذلك لعلاقتها بشريحة كبيرة في المجتمع، و إمكانية المساهمة الحقيقية في الحد من البطالة ومحاربة الفقر الأمر الذي يعزز الأهداف الاجتماعية للبنوك الإسلامية؛
- تنوع صيغ التمويل الإسلامي وعدم حصرها بصيغ محددة تصب في مصلحة البنك الممول؛
- التركيز على تجنب الربا والشبهات المحيطة به. خاصة أن أغلب التمويلات لهذا النوع من المؤسسات هي تمويلات من البنوك التقليدية (الربوية)؛
- المشاركة في المعرم والمغنم، ويرتبط بذلك بأن هذا النوع من التمويل يضمن المشاركة في تقاسم الخسارة والارباح معا.
- المشاركة الحقيقية في الاستثمار من خلال طرح بدائل تمويلية تامة كالمضاربة بحيث يكون البنك هو الممول والمؤسسة الصغيرة والمتوسطة هي المضارب لبعض الأنشطة على ألا يتعارض ذلك مع المحافظة على أصول البنك وأمواله؛ (الدعاس و خالد جمال الجعارات، 2014، صفحة 183)
- بيان قدرة الإسلام والمسلمين على المحافظة على الهوية الذاتية في ظل العولمة؛
- تضمن أساليب التمويل الإسلامية تحقيق العدالة لأطراف عملية التمويل بدلا من نظام الإقراض بفوائد؛
- تضمن أساليب التمويل الإسلامية إلى حد كبير استخدام التمويل المتاح في مشروعات إنتاجية حقيقية؛
- تنوع أساليب التمويل الإسلامي ووجود أساليب قائمة على المعاوذات التي أساسها العدل (مقابلة، 2020، صفحة 03).

ومن خلال الجدول أدناه يمكن توضيح نوع الصيغة الإسلامية والمجال الملائم في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمويلها.

الجدول 2: يوضح نوع الصيغة الإسلامية والمجالات الملائمة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمويلها

الصيغة	المجال الملائم	ملاحظات
المشاركة	تمويل شراء الأصول الثابتة تمويل احتياجات رأس المال العامل	تصلح لكافة الأنشطة الإنتاجية. الأنسب لتمويل الصناعة.
المضاربة	تمويل شراء الأصول الثابتة تمويل احتياجات رأس المال العامل. التمويل النقدي (احتياجات السيولة)	تصلح لكافة الأنشطة الإنتاجية. الأنسب لتمويل الحرفيين والمهنيين.
المرابحة	تمويل شراء الأصول الثابتة. تمويل احتياجات رأس المال العامل	تصلح لكافة الأنشطة الإنتاجية. الأنسب لتمويل شراء المساكن.

المصدر: (الليثي، 2013، صفحة 15)

4. مدى حاجة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر للتمويل الإسلامي.

من خلال هذا المحور، سوف نحاول التعرف على واقع تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر و أجهزة إنشاءها ودعمها، وكذا المبادرات القانونية الحكومية التي سطرت من أجلها، ثم التعرف على أهم العراقيل و التحديات التي تواجهها، لنحاول في الأخير إعطاء بعض الحلول لهذه التحديات خاصة المتعلقة بالجانب التمويلي، والتركيز على مبررات لجوء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر للتمويل الإسلامي، مع شرح نوعين من الصيغ الإسلامية التي نراها ناجعة لهذا النوع من المؤسسات، والتي اخترناها على سبيل المثال لا الحصر لكثرة الطرق التمويلية الإسلامية التي تكون مفيدة لهذه المؤسسات واختصار البحث وعدم تجاوز الحد القانوني للورقة البحثية.

1.4 واقع تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر:

يعود تاريخ نشأة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر إلى الحقبة الاستعمارية، حيث لعبت دورا فرعيا ملحقا للشركات الاستعمارية الكبرى، ابتداء من سنة 1958، والتي كان الهدف منها تحقيق الامتيازات والفوائد إلى اقتصاديات البلد المستعمر، وبعد الاستقلال مباشرة صعب استرجاع أغلب هذه المؤسسات التي كانت ملكا للاستعمار، مما زاد الأمر تعقيدا، لكن بعد مدة استطاعت الحكومية تأمين كل هذه المؤسسات (مؤسسات وطنية).

عرفت هذه المرحلة (أي بعد الاستقلال) إشراك و إسهام المؤسسات الصغيرة و المتوسطة باعتماد السلطات العمومية لسياسة التنمية اللامركزية، في تحقيق الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية المسطرة، نظرا لما أملتته الضرورة الاقتصادية و الاجتماعية أمام الوضعية التي كانت تتميز باختلالات كبيرة، على مختلف الأصعدة، خاصة بداية الثمانينات والتي ظهر فيها اهتمام كبير بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، حيث تم إدماجها في سياق السياسة العامة للتنمية كأداة ينتظر منها المساهمة بفعالية كبيرة في تكثيف النسيج الصناعي. (برجي، 2012، صفحة 152).

مع منتصف الثمانينات بدأ التوجه نحو الاهتمام بالقطاع الخاص و إشراكه في الحياة الاقتصادية بإصدار قانون متعلق بالاستثمارات الخاصة الوطنية، و إنشاء الديوان الوطني لتوجيه الاستثمار الخاص. أما في بداية التسعينيات ومع تطور الأطر القانونية و التنظيمية لهذا النوع من المؤسسات، وذلك بإنشاء وزارة خاصة للمؤسسات و الصناعات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 211-94 المؤرخ في 18 جويلية 1994، و التي حددت أهدافها بداية بترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، ثم توسعت صلاحياتها طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 190-2000، المؤرخ في 11 جويلية 2000.

وبدأ تطور وزيادة هذه المؤسسات بعد ذلك لتبلغ نسبة المنشآت الصغيرة والمتوسطة من القطاع الصناعي، حوالي 14 بالمئة، من مجمل المنشآت الصغيرة والمتوسطة بينما يشكل قطاع التجارة والخدمات النسبة الأكبر بحوالي 34 بالمئة ويليه قطاع الحرف الذي يشكل ما نسبته 28 بالمئة من عدد المنشآت الصغيرة والمتوسطة، تشكل القوى العاملة في المنشآت الصغيرة والمتوسطة الجزائرية 22 بالمئة من عدد العاملين، (مقابلة، 2020، صفحة 20).

2.4 أجهزة إنشاء ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر:

هناك عدة مؤسسات وهيئات حكومية تقوم بالسهر لتدعيم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، وهذه المؤسسات هي: (مديرية الصناعة والمناجم، 2020)

- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار؛ الصندوق الوطني للاستثمار؛
- صندوق ضمان القروض؛
- صندوق ضمان القروض الاستثمار؛
- المشاتل و مراكز التسهيل.
- الديوان الوطني للقياس القانونية؛
- الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

و للمزيد لمعرفة الدور و المزايا التي تمنحها هذه الأجهزة تابع كل التفاصيل حول هاته الأجهزة على الرابط التالي:

<http://dim-msila.dz/?p=75>

3.4 المبادرات القانونية الحكومية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر:

ما فتى إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر يكتسي أهمية بالغة في الوقت الراهن وبفضل وضعها الديناميكي الذي يأخذ في الحسبان خصائص البيئة التي تنشط فيها والتغيرات الطارئة عليها، تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة معينا للثروة، ومصدرا لتلبية الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية فيما يتصل بالنمو الاقتصادي والتنمية الإقليمية وامتصاص البطالة، و قد جعلت السلطات الجزائرية من تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إحدى أولوياتها، وذلك ابتغاء محاربة البطالة، وتحديث الإنتاج المحلي واحتواء الواردات.

كما سعت الجزائر ممثلة في الوزارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى وضع الأطر القانونية للمؤسسات والتشريعية والتنظيمية اللازمة لإنشاء وإقامة حاضنات الأعمال على شكل محاضن المؤسسات و مراكز التسهيل وقد تمثل هذا الإطار القانوني في المرسوم التنفيذي رقم 78-03 المؤرخ في 25 فبراير 2003 والذي يتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات،

والمرسوم التنفيذي رقم 79-03 المؤرخ في 25 فبراير 2003 والذي يتضمن القانون الأساسي لمراكز التسهيل، وتحدد الإشارة إلى أن المشرع الجزائري بناء على المشرع الفرنسي، قد ضمن مفهوم المحاضن في المشاتل. (مديرية الصناعة والمناجم، 2020)

بالإضافة إلى القوانين والتشريعات السابقة، تم إنشاء سوق للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في بورصة الجزائر، بحيث يعتبر مشروع إنشاء سوق للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة موضوعاً لأشغال ومشاورات عديدة بين الفاعلين في المكان وكان مناط تقارب مع البورصات الإقليمية والناشئة. و تمثل دور هذه السوق في ما يلي: (بورصة الجزائر، بدون سنة، صفحة 05).

- التمويل التكميلي للتمويل المصرفي؛
- إتاحة فرصة استثمارية ومنفذ لشركات رأس المال الاستثماري؛
- تغيير هيكلية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واعتماد الموارد اللازمة لتنميتها؛
- عامل يعزز روح الانتماء لدى عمال المؤسسة، وضمان ولاء الموظف لها من خلال صيغ تتيح له المشاركة في رأس المال؛
- تحسين سمعة واستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الصعيدين المالي و التجاري، وخاصة أن هذا الأمر من العوامل التي تضفي المصداقية في السوق الوطنية والدولية.

ومن أهم شروط القبول في سوق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تخفيف شروط الجدارة، وهي التي كانت صارمة نوعاً ما و لا تمتلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المرونة لتلبيتها، فصار بالتالي على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن: (بورصة الجزائر، بدون سنة، صفحة 09)

- تكون على شكل شركة ذات أسهم، وينبغي لها أن تعين لمدة خمس (05) سنوات، مستشاراً مرافقاً يسمى (مراقب البورصة)؛ و فتح رأسمالها بنسبة 10 بالمئة كحد أدنى في غضون أجل أقصاه يوم الإدراج في البورصة؛
- تطرح للاكتتاب العلني سندات رأس المال التابعة لها، بحيث تُوزَّع على ما لا يقل عن خمسين 50 مساهماً أو ثلاثة (03) مستثمرين من المؤسسات في غضون أجل أقصاه يوم الإدراج؛
- تنشر كشوفها المالية المصدقة للعامين الماضيين، ما لم تعفها لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها من هذا الشرط. دون الإخلال بأحكام قانون التجارة المتعلقة بالشركات ذات الأسهم التي تقوم باللجوء العلني إلى الادخار. وأما شروط الأرباح والحد الأدنى لرأس المال فليست مطلوبة من الشركة التي تطلب الإدراج في سوق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

كما لا تنطبق الشروط أعلاه على الشركة التي تكون قيد الإنشاء من خلال عملية اللجوء العلني إلى الادخار. وهذا في حد ذاته يعتبر قرار جيد لتحفيز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي قيد الانشاء.

و ضمناً لحماية المدخرات المستثمرة والشفافية في السوق، تخضع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المدرجة في جدول

تسعيرة بورصة الجزائر التزامات الإذلاء بمعلومات دائمة ودورية منصوص عليها في نظام لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها: (بورصة الجزائر، بدون سنة، صفحة 13)

- **المعلومات الدائمة:** بمجرد إدراج السند في التسعيرة بالبورصة، تُلزم الجهة المصدرة بإحاطة الجمهور بأي تغيير أو حدث مهم من شأنه، إذا كان معروفاً، إحداث تأثير كبير في سعر السندات؛
- **المعلومات الدورية:** يجب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تودع لدى لجنة تنظيم يتضمن عمليات البورصة ومراقبتها وشركة تسيير بورصة القيم المنقولة تقريراً سنوياً يتضمن الكشف المالية السنوية (الميزانية، جدول حسابات النتائج، مشروع توزيع الأرباح، المذكرات الملحقه بالكشف المالية جدول تدفقات الخزينة، تقرير التسيير وتقرير محافظ الحسابات والمعلومات الأخرى المطلوبة بموجب تعليمات لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها في موعد لا يتجاوز ثلاثين (30) يوماً قبل اجتماع الجمعية العمومية العادية للمساهمين.

4.4 مساهمة المنشآت من الناتج المحلي الإجمالي:

يساهم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام بصورة مستمرة بزيادة حجم الاستثمارات التي تقودها هذه الأخيرة،

جدول 2: يوضح مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الناتج المحلي الإجمالي

الدول	نسبة مساهمة المنشآت من الناتج المحلي الإجمالي
انجلترا	51 بالمئة
أمريكا	85 بالمئة
الإمارات	75 بالمئة
الجزائر	77 بالمئة
السعودية	25 بالمئة
فلسطين	59 بالمئة

المصدر: (مقابلة، 2020، صفحة 20).

ما يلاحظ من الجدول أعلاه أن نسبة مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر من الناتج المحلي الإجمالي هي نسبة كبيرة جداً والتي تقدر ب 77 بالمئة. مقارنة بإنجلترا والسعودية وفلسطين، في حين تتقارب مع الإمارات وأمريكا. هذا ما يوضح لنا الاهتمام بهذا النوع من المؤسسات بالجزائر.

5.4 تحديات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر:

إن التغيرات الحاصلة في الأنظمة والأدوات الاقتصادية في العقد الأخير من القرن العشرين ساهمت في إعادة تشكيل معادلة القوى السياسية والاقتصادية على الصعيد العالمي، كما أن التغيرات التكنولوجية والتغير السريع لأذواق المستهلكين... سيؤثر حتماً على المؤسسات الكبيرة والصغيرة معاً سواء من حيث رؤيتها المستقبلية للأهداف والأنشطة أو للأسواق. وفي ظل تنامي ظاهرة العولمة فإن هناك العديد من التحديات التي قد تعيق نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمها: (مديرية الصناعة والمناجم، 2020)

- التكتلات الاقتصادية العالمية: نعلم أن الأقطاب الثلاثة (مجموعة شمال أمريكا- الاتحاد الأوروبي- مجموعة(asean) أصبحت تسيطر على العلاقات الاقتصادية بين الدول، و منه ستؤثر حتماً على نشاط المؤسسة الصغيرة؛
 - منظمة التجارة العالمية: والتي تحث على التجارة العالمية مما يزيد من شدة المنافسة أمام المؤسسات الصغيرة؛
 - اتفاقيات الشراكة مع الدول الأجنبية: والتي تقود إلى إلغاء الرسوم الجمركية على منتجات الدولتين المتشاركتين؛
 - ضآلة حجم التمويل: وهذا راجع لعدم وجود مرونة لمنح القروض للمؤسسات الصغيرة من طرف القطاع المصرفي نتيجة شروط القروض والضمانات المفروضة، بالإضافة إلى عدم وجود تنوع في قنوات الائتمان حسب نوع واستخدام القرض ودرجة أهمية الصناعة؛
 - عدم وجود سياسة موحدة لتنمية ودعم المؤسسات الصغيرة: حيث تحتاج هذه المؤسسات إلى استراتيجية واضحة وسياسة موحدة؛
 - صعوبة إيجاد المكان الدائم والمناسب لإقامة المؤسسة: بسبب ارتفاع أسعار المباني والأراضي أو انعدامها بالإضافة إلى ارتفاع تكلفة الحصول على مقومات عوامل الإنتاج الأخرى؛
 - صعوبة الإجراءات الإدارية والتنفيذية لقبول المشروع.
- بالإضافة إلى ما سبق نجد كذلك بعض المشاكل المرتبطة ببيئة المؤسسة الداخلية مثل:
- غياب أو ضعف نظام المعلومات وسوء التحكم في تقنيات التسيير يجعل المؤسسة الصغيرة غير قادرة على المنافسة والتكيف مع المتغيرات البيئية، بالإضافة إلى أن انعدام أو صعوبة الحصول على المعلومة الاقتصادية ينعكس سلباً على تجسيد فرص الاستثمار؛
 - القصور في الجوانب الفنية وضعف المهارات الإدارية، سياسة التوسع غير المخطط، ضعف الخبرة التسويقية، عدم توافر فرص التدريب الجيد...إلخ.

6.4 مبررات لجوء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للتمويل الإسلامي بالجزائر:

على الرغم من الأهمية التي تحتلها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر في الاقتصاد، إلا أن نموها يواجه تحديات في التمويل وفي المتطلبات التنظيمية، حيث أنصغر حجم تلك المؤسسات، وغياب الجدارة الائتمانية وكذلك عدم تطور أسواق رأس المال يحد من وصول هذه المؤسسات إلى التمويل، كما أن توفير التمويل من خلال البنوك يتطلب سجل ائتماني وضمانات كافية، الأمر الذي يشكل عائق في حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التمويل من خلال هذه القناة. عليه فإن توفير التمويل بتكلفة معقولة على درجة كبيرة من الأهمية لهذا القطاع حتى ينمو. لتحقيق هذا الهدف لا بد من تطوير البنية التحتية للأسواق بحيث تكون دافع للمؤسسات المالية للاتجاه نحو تمويل هذا القطاع وبعباءة مجزي على التمويل. كما توفر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فرصة مميزة لمؤسسات التمويل وتشكل دافعاً لهذه المؤسسات لتطوير منتجات تمويلية تتناسب مع احتياجاتها، إضافة إلى قدرتها على توفير فرص العمل.

بالإضافة إلى الوازع الديني و تحريم الربا عن طريق عملية الإقراض وما تنجم عليه من فوائد التي تزيد من الأعباء، جعل الكثير من الرياديين والشباب المقبلين على إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتخوفون من شبهة الربا،

من هنا تبرز أهمية التمويل الإسلامي كإحدى الآليات الناجعة في توفير التمويل اللازم للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة خاصة عن طريق التمويل بأسلوب المضاربة والمشاركة التي هي من أهم الوسائل التي يمكن أن تسد الفجوة في التمويل اللازم لكثير من هذه المؤسسات.

وقبل الحديث عن مبررات استخدام أسلوبي المضاربة والمشاركة نختصر في بعض النقاط مبررات لجوء المشروعات الصغيرة و المتوسطة إلى المصارف الإسلامية للتمويل مشروعاتها وذلك من خلال: (مقابلة، 2020، صفحة 40)

- وجود دليل شرعي لتمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة؛
- وجود معايير لاختيار المشروعات الصغيرة و المتوسطة وأصحابها الذين سوف يقومون بتشغيلها؛ وجود نظام للمتابعة والرقابة علي المشروعات الصغيرة و المتوسطة؛
- وجود معايير لتقويم ومتابعة المشروعات الصغيرة و المتوسطة خلال التشغيل؛
- تحديد جهة موثوق بها للقيام بإعداد دراسات الجدوى لكافة المشروعات الصغيرة و المتوسطة؛ و تقديم ما يتاح من ضمانات من العملاء مع قبول مبدأ الكفالة الشخصية؛
- إعطاء دورات لأصحاب المشروعات الصغيرة على كيفية التعامل مع البنوك وخاصة في مجال إعداد الملفات الائتمانية؛ و القيام بعمل تأمين تعاوني إسلامي على عمليات التمويل من قبل طرف ثالث؛ و توافر الخبرة المهنية لأصحاب المشروعات الصغيرة و المتوسطة وخاصة المشروعات الصناعية منها.

لكن قبل منح هذه المصارف الإسلامية التمويل لهذه المؤسسات يجب على هذه الأخيرة التقيد بالمعايير التالية: (مقابلة، 2020، صفحة 41)

- **معيار المشروعية:** أن يتوافق المشروع ونشاطه ومنتجاته مع أحكام الشريعة الإسلامية؛
- **معيار الربحية:** أن تعكس دراسة الجدوى قدرة المشروع على السداد؛
- **معيار المخاطر:** أن تكون المخاطر المرتبطة بالمشروع معقولة؛
- **معيار التأمين ضد التقصير والإهمال:** بمعنى أن يقوم العميل بعض الضمانات الممكنة ضد إهماله وتقصيره وتعديه على التمويل وضياع الأموال؛
- **معيار حق المصرف من المتابعة والرقابة على المشروع:** يجب أن يكون هناك اتفاق بين المصرف والعميل على حق الأول في إرسال ممثلين له لمتابعة سير تشغيل المشروع وإعداد التقارير اللازمة؛
- **معيار الكفاءة الفنية:** بمدلول يتوافر في العميل شروط الخبرة والقدرة على تنفيذ المشروع حسب المتعارف عليه بالإضافة إلى توافر القيم الإيمانية والمثل الأخلاقية والمعلومات الطيبة عن العميل؛
- **معيار الخطة الاستثمارية:** أن يتفق المشروع مع خطة المصرف الإسلامي الإستراتيجية في الاستثمار ولاسيما من منظور التنمية الاقتصادية؛
- **المعيار القانوني:** أن يكون للعميل كيان قانوني وأهلية للتعاقد.

بالمقابل يجب أن تتوفر في صاحب المشروع أو طالب التمويل لتمويل مؤسسته الصغيرة أو المتوسطة وضمان نجاح مشروعه هذه الشروط التالية: (مقابلة، 2020، صفحة 42)

- **معيار التكوين الشخصي** من حيث القيم والمثل الأخلاقية والسلوك؛
 - **معيار التخصص:** أن يتفق طبيعة نشاط المشروع مع التأهيل العلمي والخبرة العملية للعميل بهدف الاطمئنان على قدرته على التشغيل بكفاءة؛
 - **معيار الحنكة والبصيرة:** أن يكون لدى العميل حنكة وبصيرة في إدارة المشروع وقيادة العاملين معه، وهذه قدرات قد تتوافر في بعض الناس ولا تتوافر في البعض الآخر.
 - **معيار العلاقات مع الغير :** أن يكون للعميل مجموعة من العلاقات العامة والعلاقات المتخصصة بما تسهل له تشغيل مشروعه وتسوية منتجاته وتذليل المشكلات التي قد تقف حجر عثرة في أعماله.
- وبإسقاط هذه الإجراءات من معايير والمبررات لتطبيقها على أرض الواقع في الجزائر لتحسين وضعية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العاملة، تبقى مشكلة البنوك الإسلامية هي العائق الكبير ، حيث منذ سنة 1929 السنة التي بدأت فيها النداءات الأولى بتأسيس مصرف إسلامي، بالإضافة إلى العديد من المبادرات والمساعدات إلى يومنا لم تلقى الاستجابة على الأقل في تجسيد ولو بمصرف إسلامي واحد.
- لهذا الصدد لا ننتظر تحقيق تمويل هذه المؤسسات عن طريق مصارف إسلامية لا يعرف مصيرها إلى حد اليوم، وإنما تحويل أحد أجهزة إنشاء ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي ذكرناها آنفا (الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار؛ الصندوق الوطني للاستثمار؛ صندوق ضمان القروض؛ صندوق ضمان القروض الاستثمار.....الخ) إلى مثالا (الصندوق الوطني للتمويلات الإسلامية لدعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،) ويقوم بنفس الإجراءات التي يقوم بها المصرف الإسلامي ويكون تابع لوزارة الصناعة بحيث يتولى هذا الصندوق المستقل ماديا وضع وتطوير السياسات والخطط الاستراتيجية لتنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وريادة الأعمال إلى حين إمكانية إنشاء وزارة خاصة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ويقوم بـ:
- وضع دليل شرعي لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
 - وضع معايير لاختيار المشروعات الصغيرة والمتوسطة وأصحابها الذين سوف يقومون بتشغيلها؛
 - وضع نظام للمتابعة والرقابة على المشروعات الصغيرة و المتوسطة، من طرف مختصين؛
 - وضع معايير لتقويم ومتابعة المشروعات الصغيرة والمتوسطة خلال التشغيل؛
 - القيام بإعداد دراسات الجدوى لكافة المشروعات الصغيرة و المتوسطة؛
 - تقديم ما يتاح من ضمانات من العملاء مع قبول مبدأ الكفالة الشخصية؛
 - القيام بعمل تأمين تعاوني إسلامي على عمليات التمويل من قبل طرف ثالث؛
 - توافر الخبرة المهنية لأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة وخاصة المشروعات الصناعية.
 - مرافقة المشروع من البداية حتى النهاية.
- كما يضم هذا الصندوق موظفين مختصين وذوى الكفاءة المهنية والاحترافية في دراسة الجدوى الاقتصادية في جميع القطاعات، وكذا وجود هيئة شرعية لدراسة طلبات المشاريع من الناحية الشرعية.

فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحتاج إلى فكر جديد يقوم بالتعامل مع العميل وتوفير الإجراءات والحوافز له، وكذلك تدريب العملاء ومساعدتهم على تسويق منتجاتهم وتوفير عدة من دراسات الجدوى لهم، وتقديم المشورة لهم، وهذا المنطلق الأساسي الذي من أجله اقترحنا فيه إنشاء هذا الصندوق.

وبهذا الإجراء يصبح مبدأ هذا الصندوق هو المشاركة في المشاريع للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومنه يتحمل نتيجة هذا المشروع في حالتي الربح أو الخسارة، وهذا أهم مبدأ للتمويل الإسلامي وهو الغنم بالغرم والخراج بالضمنان، ويخرج من الإطار الربوي المتمثل في الإقراض فقط، واسترجاع القرض بالفوائد. ولتوضيح فكرة الاستناد على الصيغ التمويل الإسلامي لتمويل المؤسسات اخترنا صيغتين فقط على سبيل المثال لا الحصر وهما:

1.6.4 التمويل بأسلوب المشاركة:

تقوم فكرة التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وغيرها على مبدأ إحلال مبدأ المشاركة في الربح والخسارة بين البنك والعميل محل نظام الفائدة، وهذا هو الأساس في كل عملية تمويل، بحيث تشير الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية إلى أن صيغ التمويل بالمشاركة من أكثر الصيغ ضماناً لتحقيق النجاح للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، بالرغم من أن هناك صيغ إسلامية كثيرة يمكن من خلالها تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة. (مقابلة، 2020، صفحة 05) ومن أهم مبررات استخدام أسلوب المشاركة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي:

- مرونة أسلوب المشاركة في إمكانية تمويل أي مشروع سواء أكان صغيراً أو متوسطاً، جديداً أو قائماً؛
- وجود فرصة كبيرة لاستفادة المشروعات الصغيرة والمتوسطة الممولة وخاصة الإنتاجية من استخدام اسم البنك الممول عند تسويق منتجاتها؛
- أن مساهمة صاحب المشروع في رأس المال يزيد من اهتمامه بالمشروع من أجل ضمان نجاحه وتحقيق أكبر المكاسب لكافة الأطراف المشاركة؛
- إن نجاح المشروعات الممولة بهذا الأسلوب تزيد من مصادر الدخل بالنسبة للبنك وتضفي على إيراداته مزيد من التنوع وتساهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية (مقابلة، 2020، صفحة 11).

2.6.4 التمويل بأسلوب المضاربة:

إن تطبيق صيغ التمويل الإسلامية تؤدي إلى سهولة المزج والتأليف بين عناصر الإنتاج، وخاصة عنصر العمل و رأس المال والتي تسمى بالمضاربة، الأمر الذي يؤدي إلى فتح مجالات لتشغيل أصحاب المهن وذوي الخبرات في مختلف المجالات، ومن جهة أخرى تتجه الأموال المكتنزة أو المدخرة إلى الاستثمار في تلك الأنشطة التي تصبح قنوات جذب ومحفزات استثمارية هامة، وفضلاً عن ذلك فإن استقرار نظام التمويل الإسلامي ومرونته من شأنهما أن يساعدوا في توفير المناخ المناسب لخلق ونمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. (حسين و سلطاني، 2006، صفحة 05)

تعتبر المضاربة نوع من أنواع الشراكة، حيث يقوم طرف ما بتقديم رأس المال ويسمى صاحب رأس المال قد يكون شخص طبيعي أو شخص معنوي كالمصارف، ويقوم طرف آخر بتقديم العمل ويسمى مضارب أي المشروع، ويقوم هذا الأخير بالعمل بالمال المقدم له من قبل الطرف الآخر، والربح يقسم بين صاحب رأس المال المضارب بنسب معلومة ومتفق

عليها، أما الخسارة فيتحملها صاحب رأس المال، ما لم يثبت أن المضارب قد قصر أو أهمل عمله أو أخل بأحد شروط المضاربة الواردة في العقد (مقابلة، 2020، صفحة 15).

من أهم شروط المضاربة التي هي شركة في الربح، وأنه لا ربح إلا بعد سلامة رأس المال؛ وتكون النسبة في الربح منسوبة للربح، عكس الربا الذي تكون النسبة في الربح هي من رأس المال، كما أن المضاربة عقد غير لازم يتحول إلى عقد لازم بشروع المضارب في العمل وتحديد مدة المضاربة، وأيضا عقد أمانة يجوز فيه أخذ الضمانات اللازمة لضمان التعدي والتقصير ومخالفة الشروط، كما أن شروط رأس مال المضاربة أن يكون نقدا، وأن لا يكون دينيا في الذمة، ومن الممكن أن يكون عينيا، ولكن يتم تقييمه، ويتم تسليم رأس المال للمضارب لبدء أعمال المضاربة، أما بالنسبة للربح في المضاربة فلا ربح إلا بعد سلامة رأس المال، كما يجوز التصالح على تعديل نسب الربح بالتراضي بين الطرفين، ولا يجوز الجمع بين الأجرة والربح في المضاربة، ولا يجوز أن يمنح مبلغ مقطوع من الربح، ويكون اللجوء للعرف في حالة عدم التحديد، ويتم تقسيم الربح بعد سلامة رأس المال. (ابراهيم، 2017، صفحة 43).

أما المزايا التي تتمتع بها صيغة المضاربة في حالة تطبيقها لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

- المضاربة صيغة شرعية، والتمويل بواسطتها خال من سعر الفائدة المحرمة، ويمكن توجيه الفئة التي تجتنب الشبهات الربوية؛

- تستطيع أن تكون بديلا للتعامل المصرفي الربوي، خاصة السحب على المكشوف؛

- هي صيغة استثمارية تجمع بين من يملكون المال ولا يملكون الخبرة الكافية لاستثماره، وبين من يملكون الخبرة ولا يملكون المال، وهذه الميزة تخدم مشاريع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛

بالإضافة إلى الميزتين السابقتين، أن المضاربة عديمة التكلفة للمشروع، ولكنها عالية المخاطرة للعمل حيث أن ضمان المال الممول يتطلب أمرين هامين هما توفر الخبرة الكافية لدى المضارب والثقافة العالية فيه من قبل الممول، ويمكن للممول طلب ضمان طرف ثالث يضمن تعدي المضارب أو تقصيره، هذا الطرف قد تمثله الدولة، أما بالنسبة ملكية المشروع لا تكون مشاعة بل تبقى ملكية المال لصاحب رأس المال، (مقابلة، 2020، صفحة 22)

ومن خلال عرضنا لهاذين المثالين البسيطين كأسلوبي تمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمكن للجزائر الاستفادة منهما، خاصة إذا وكلت لأهل الاختصاص وتطبيقها بالشروط اللازمة، يمكن أن تجدي نفعا كبيرا والمساهمة في تطوير وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة مع الأزمات الاجتماعية والصحية التي تمر بها البلاد.

5. الخاتمة:

في الأخير يمكننا القول بأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي المحرك الأساسي للاقتصاديات الوطنية، كونها تمتلك أكثر من 90 بالمئة من اقتصاديات معظم دول العالم، وتستوعب 80 بالمئة من العمالة، وتسهم بنسبة 77 بالمئة من الناتج المحلي الداخلي في الجزائر، ولا سيما أن الاهتمام بها من طرف الحكومة وذلك بتخصيص أجهزة خاصة بإنشائها وتطويرها وكذا سوق مالي خاص بها في البورصة الجزائرية، هذا بالإضافة إلى القوانين واللوائح التنظيمية الخاصة بها، إلا أن هناك كثيرا من التحديات تواجهها، خاصة ما تعلق بالجانب التمويلي الربوي الذي يعزف عليه الكثير من المستثمرين ورواد الأعمال،

بالإضافة إلى العراقيل الإدارية التي تؤدي إلى تأخير مشاريع هذه المؤسسات، مما يجعلنا في التفكير لإيجاد التمويل الإسلامي كأحد أنجح الآليات لحل هذه المشكلة.

كما توصلنا في الأخير إلى مجموعة من النتائج والتوصيات نختصرها في النقاط التالية:

- يعد تنشيط المشروعات الصغيرة والمتوسطة من أهم الاستراتيجيات التي قد تتخذها الجزائر، فبإمكانها أن تصنع نهضة اقتصادية وذلك بالقضاء على مشكل البطالة الذي يتفاقم كل سنة؛
- إن عدم وجود مرونة لمنح القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف القطاع المصرفي الجزائري نتيجة شروط القروض والضمانات المفروضة، بالإضافة إلى عدم وجود تنوع في قنوات الائتمان حسب نوع واستخدام القرض ودرجة أهمية الصناعة، تعتبر من أهم المبررات للحوء للتمويل الإسلامي؛
- تركز طبيعة التمويل الإسلامي على الأهداف التنموية والتطويرية لهذه المؤسسات أكثر من التركيز على الربحية، وذلك لعلاقتها بشريحة كبيرة في المجتمع، وإمكانية المساهمة الحقيقية في الحد من البطالة ومحاربة الفقر؛
- تبنى الفلسفة العامة للتمويل الإسلامي على المعاملات الاقتصادية المرتبطة بالقطاع الحقيقي فقط؛
- يمتلك التمويل الإسلامي القدرة على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لاحتوائه على مجموعة من الصيغ والأساليب التمويلية، كما أن هذه الأساليب لها خاصية المرونة مما يساعدها على تلبية جميع الاحتياجات التمويلية لكافة القطاعات الاقتصادية؛
- يجب تحويل أجهزة إنشاء و تدعيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مثل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار؛ الصندوق الوطني للاستثمار..... الخ، إلى الصندوق الوطني للتمويلات الإسلامية لدعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، حيث يقوم بنفس الإجراءات التي يقوم بها المصرف الإسلامي ويكون تابع لوزارة الصناعة بحيث يتولى هذا الصندوق المستقل ماديا وضع وتطوير السياسات والخطط الاستراتيجية لتنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وريادة الأعمال؛
- ضرورة الاهتمام بالصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، بإنشاء مصارف إسلامية و مؤسسات مالية إسلامية، لاستفادة كل القطاعات منها.

6. قائمة المراجع:

أولاً: المراجع باللغة العربية

- آل فريال بن صالح. (2012). أحكام التمويل المصرفي المشترك.: دار الكنوز، الرياض.؛
- منذر قحف. (2004). مفهوم التمويل في الاقتصاد الاسلامي. المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب. جدة.؛
- محمد أيوب. (2009). النظام المالي في الاسلام.: أكاديميا، لبنان.
- خيرة مسعودي و محمد فرحي. (جوان، 2017). التمويل الاسلامي تلبية الطموحات العالمية وامكانات النمو -الولايات المتحدة الأمريكية نموذجاً. دراسات العدد الاقتصادي، الأغواط؛
- رحيم حسين، و محمد رشدي سلطاني . (2006). نماذج من التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المضاربة، السلم والاستصناع. سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات دراسة حالة الجزائر والدول النامية، بسكرة.؛

- عبد الله أحمد الدعاس، و خالد جمال الجعارات. (2014). دور المصارف الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الأردن. مجلة الزقراء للبحوث والدراسات الانسانية، الأردن؛
- عصام محمد علي الليثي. (2013). إنجاح الصيغ الإسلامية في التمويل الأصغر مع الإشارة إلى تجربة بنك الأسرة السودان. مجلة دراسات اقتصادية اسلامية، 1(19)،.
- شهرزاد برجى. (2012). إشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. مذكرة ماجستير. ، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، الجزائر.
- محمد الناصر مشري. (2011). دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة - دراسة الاستراتيجية الوطنية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حالة ولاية تبسة. 22. سطيف، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، الجزائر.
- ايهاب مقابلة. (2020). المعهد العربي للتخطيط. تاريخ الاسترداد 11 28 , 2020، من الموقع:
http://www.arab-api.org/images/training/programs/1/2014/226_p14026-5.pdf
 consulté le 28-11-2020.
- حنان صبحي عبد الباقي. (04 جويلية، 2020). المركز الديمقراطي العربي. ، من الموقع
<https://democraticac.de/?p=67613> consulté le 16-11-2020.
- مصطفى ابراهيم. (جويلية، 2017). ماذا تفعل إذا أردت تمويل مشروعك من البنك بصيغة المضاربة؟ التمويل بصيغة المضاربة والتطبيقات العملية لها، الصفحات 42-43.
- بورصة الجزائر. (بدون سنة). تاريخ الاسترداد 11 22 , 2020، من دليل سوق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:
<https://www.sgbv.dz/commons/ar/document/document159850105.pdf>
- مديرية الصناعة والمناجم. (2020). ، من موقع ولاية المسيلة:
<http://dim-msila.dz/?p=73> consulté le 15-10-2020.